

## الدر المختار

على ما عليه الفتوى وفي الصيرفة جمار يأكل حنطة انسان فلم يمنعه حتى أكل الصحيح  
ضمانه أدخل غنما أو ثورا أو فرسا أو حمارا في زرع أو كرم إن سائقا ضمن ما أتلف وإلا لا .  
وقيل يضمن .

وتمامه في البزارية ١٥ .

\$ باب جنائية المملوك والجنائية عليه \$ اعلم أن جنائيات المملوك لا توجب إلا دفعا واحدا  
لو محلا وإنما قيمة واحدة ولو فدى القن ثم جنى فكالأول ثم وثم بخلاف المدبر وأختيه فإنها  
لا توجب إلا قيمة واحدة وسيتضح ( جنى عبد خطأ ) التقييد بالخطأ هنا إنما يفيد في النفس